

وسائل الشيعة

[161] عيسى، عن محمد ابن إسماعيل، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يموت المؤمن بكل ميتة إلا الصاعقة، لا تأخذه وهو يذكر الله عز وجل. (9006) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن اذينة، عن بريد بن معاوية العجلي قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن الصواعق لا تصيب ذاكرًا، قال: قلت: و ما الذاكر؟ قال: من قرأ مائة آية. (9007) 3 - وعن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن ميتة المؤمن؟ قال: يموت المؤمن بكل ميتة، يموت غرقًا، ويموت بالهدم، ويبتلي بالسبع، ويموت بالصاعقة، ولا تصيب ذاكرًا عز وجل. (9008) 4 - محمد بن علي بن الحسين في (المجالس): عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن عيسى بن محمد، عن علي بن مهزيار، عن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن حماد قال: قال الصادق (عليه السلام): إن الصاعقة لا تصيب ذاكرًا عز وجل. 5 - وفي (العلل) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرًا.

_____ 2 - الكافي 2: 363 / 2، 3 - الكافي 2: 363 /

3. 4 - أمالي الصدوق: 375 / 3، 5 - علل الشرائع: 463 / 7، أورده في الحديث 3 من الباب

15 من أبواب صلاة الكسوف. (*) _____